

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
مديرية الخدمات المساعدة  
قسم الصيانة والخدمات

جدول مواد دعوة استندراج رقم (2/2023/ش)

جدول رقم (1)  
صفحة (1) من (1)

مدة الاتفاقية	السعر الإجمالي كتابة	السعر الإجمالي فلس دينار	الوحدة	اسم المادة	رقم المادة
سنة ميلادية واحدة وبحسب بنودها			اتفاقية	اتفاقية صيانة المولدات الكهربائية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي -	1

وبحسب الشروط الخاصة وبنود الاتفاقية الواردة في هذه الدعوة.  
القيمة الإجمالية للعرض :

إرشادات : \* لا يستعمل حبر الطمس \* تعتمد الأسعار في هذا النموذج \*

اسم المناقص :

الخاتم والتوفيق :



وزير

## **الشروط الخاصة :**

- 1- مدة الإتفاقية سنة ميلادية واحدة من تاريخ توقيعها وتوقيع أمر الشراء وحسب بنود الاتفاقية.
- 2- الأسعار بالدينار الأردني شاملة كافة الضرائب والرسوم والعموائد الحكومية واية رسوم إضافية أخرى.
- 3- الإحالة على أساس المجموعة بحيث يتقدم المناقص في عرضه لصيانة المولدات (جميعها) المبينة في الملحق المرفق في مسودة الاتفاقية.
- 4- المتعهد المحال عليه الشراء ملزم بتقديم تأمين حسن التنفيذ وبقيمة لا تقل عن (10%) عشرة بالمائة من القيمة الإجمالية للإحالة على شكل كفالة بنكية او شيك مصدق من أحد البنوك المحلية يبقى ساري المفعول طيلة مدة الاتفاقية.
- 5- يضمن المتعهد بان المواد الموردة من قبله بموجب عقد الصيانة جديدة (100%) وخالية من اية عيوب في الصنع.
- 6- إرفاق بالعرض ما يثبت مقدرة المناقص على صيانة هذه المولدات وإرفاق خبراته السابقة بهذا الخصوص.
- 7- إرفاق بالعرض شهادات وخبرات المهندسين العاملين لدى المناقص.
- 8- آخر موعد لاستقبال العروض هو يوم الاثنين 19/6/2023 لغاية الساعة 11:00 صباحاً.
- 9- تطبق أحكام نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022 وتعديلاته والتعليمات الصادرة بموجبه.
- 10- ثمن النسخة (مجانا).



# وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

## عقد صيانة مولد كهربائي عدد (2)

اليوم :  
التاريخ :

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	الفريق الأول
	الفريق الثاني

أولاً : المقدمة :  
بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، فقد اتفق الطرفان بتاريخ / 2023 على ابرام عقد صيانة مولد كهربائي عدد 2 العائد لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

ثانياً : تعد المقدمة أعلاه وأية ملحقات مرفقة جزءاً لا يتجزأ من مذكرة التفاهم هذه، وتقرأ معها كوحدة واحدة لذات الغيات والممقاصد كافة.  
هذا العقد يشمل فقط الصيانة والفحوصات والاختبارات التي تجرى على المولدات الكهربائية ولا يشمل قطع الغيار لصيانة

### ثالثاً: التزامات الفريق الأول

1- دفع مبلغ وقدره ( ) ..... شاملة كافة الرسوم والضرائب والمصاريف تدفع على قسطين كالتالي:

• القسط الأول بنسبة 50% من قيمة العقد بعد ستة أشهر من توقيع الاتفاقية (وبموجب تقرير فني من الفريق الثاني).

• القسط الثاني بنسبة 50% من قيمة العقد بعد انتهاء الاتفاقية (وبموجب تقرير فني من الفريق الثاني).

2- طلب الخدمة من الفريق الثاني هاتفيًا ويعتبر الفريق الثاني متبلغاً من تاريخه.

3- توفير كافة التجهيزات والمتطلبات الازمة والتي تتوافق مع الأنظمة المشمولة في هذه الاتفاقية ويمكن أن يقدم الفريق الثاني نصائحه وتوجيهاته الاستشارية في هذا الحال.

4- الفريق الأول غير ملزم بتقديم أية تسهيلات أو رسوم جمركية أو غيرها على أية قطعة تستورد لغيات الصيانة.


5- يلتزم الفريق الثاني بإصدار تقرير نهائي في عند الانتهاء من جميع أعمال الفريق الأول بنهاية الاتفاقية وبناءً على ذلك يتم الموافقة على رفع المطالبة المالية للفريق الثاني بخصوص القسط الثاني.

### رابعاً: التزامات الفريق الثاني


1- توفير وحيازة قطع غيار جديدة احتياطية أصلية، من إنتاج ذات الشركة المصنعة، مخصصة لأجهزة الفريق الأول.

2- يقدم الفريق الثاني قائمة بأسعار القطع الرئيسية التي يتوقع تغييرها في عملية الصيانة ويكون ملزم بأسعار هذه القطع طول فترة عقد الصيانة.

3- ان يلتزم الفريق الثاني عند توقيع الاتفاقية بتقديم كشف بأسماء فريق الصيانة وتقديم شهادات ثبت خبراتهم في هذا المجال.



- ٤- عدد المولدات الكهربائية في الوزارة 2
- ٥- يلتزم الفريق الثاني بتوفير الموظفين المدربين لتنفيذ جميع أعمال الصيانة و/أو الإصلاح لأي من الأجهزة والأنظمة المشمولة بالاتفاقية، ويكفل للفريق الأول تضامنًا حسن أداء ومهنية موظفيه وأي أضرار ناتجة عنهم.
- ٦- تقديم الخدمات الواردة بعرضه عن طريق جهازه الفني والذي يصرح بأنه فني ومؤهل لصيانة الأجهزة وذلك أثناء أوقات دوام الفريق الأول بما في ذلك عطلة نهاية الأسبوع والعطل الرسمية وعلى مدار الساعة.
- ٧- الاستجابة لطلب الفريق الأول بصيانة الأجهزة وإصلاح الأعطال خلال 24 ساعة من وقت التبليغ.
- ٨- يلتزم الفريق الثاني بإبقاء الأجهزة في وضع تشغيلي معياري، كما يلتزم بإجراء كل ما يلزم لإصلاح الأعطال واستبدال قطع الغيار اللازمة من أجل هذه الغاية.
- ٩- قيام الفريق الثاني بتنظيم زيارات دورية، بواقع زيارة واحدة كل شهرياً، تقوم بها كوادره الفنية وتزويده الفريق الأول بتقرير تشمل أعمال الصيانة التعديل والإصلاح أو استبدال القطع التالفة.
- ١٠- كل قطع الغيار التي تستبدل تصبح جزءاً من هذا الجهاز وتكون هذه القطع ملكاً للفريق الأول.
- ١١- لا يجوز إجراء أي تغيير أو إصلاح للجهاز أو تغيير موقعه إلا بموافقة وحضور الفريقين (الأول وتحت إشراف الفريق الأول).
- ١٢- يكون الفريق الثاني مسؤولاً عن سلوك موظفيه خلال ساعات العمل وعليها التقيد بالأنظمة والتعليمات الخاصة بالفريق الأول، ويحق للفريق الأول أن يطلب استبدال أي مستخدم يرسله الفريق الثاني إذا ما ثبت عدم تقيده بالتعليمات.
- ١٣- على مستخدمي الفريق الثاني بعد إتمام أي عمل ترك الموقع الذي تم فيه إنجاز العمل كما كان في حالته الأصلية.
- ١٤- في حالة عدم إتمام عملية صيانة وإصلاح الجهاز خلال فترة الدوام الرسمي فعد ذلك يحق لمستخدمي الفريق الثاني الاستمرار في عملهم لدى الفريق الأول وذلك بعد موافقته.
- ١٥- بموجب هذه الاتفاقية، ونظير العرض المالي المتفق عليه فيها، يتعهد الفريق الثاني بتوفير قطع الغيار الأصلية وعمل الصيانة الوقانية والصيانة العلاجية الدورية للجهاز المشمول بالاتفاقية بناءً على طلب الفريق الأول وذلك لضمان استمرار عمل الأجهزة بكفاءة ولتحقيق الغايات المخصصة لأجلها.
- ١٦- تقديم كفالة حسن تنفيذ بنسبة (10%) من القيمة الإجمالية للاتفاقية صالحة لمدة عام.
- ١٧- يلتزم الفريق الثاني بتقرير فني قبل إجراء أي عملية إصلاح يبين العطل والتكلفة والوقت اللازم للإصلاح.
- ١٨- يجب تغير جميع قطع الصيانة تحت اشراف قسم الصيانة والخدمات في الوزارة أثناء أوقات دوام الفريق الأول.
- ١٩- في حال ثبت للوزارة أن هناك تلاعب في أسعار القطع يتم توجيه إنذار رسمي للفريق الثاني ومخاطبة وزارة الأشغال بهذا الخصوص.
- ٢٠- على الفريق الثاني التقيد والالتزام بمعايير السلامة والأمن أثناء قيامه بأعمال الصيانة داخل الوزارة.
- ٢١- وضع خطة لصيانة الوقانية على شكل تقرير شهري موضح فيه الأيام والتاريخ لعمل هذه الصيانة مع كتابة أسماء الأشخاص المسؤولين عن هذه الصيانة مع إضافة خانة في هذا الجدول لكتابنة الملاحظات فيه.
- ٢٢- تجهيز كشف موضح عليه بالصور والرسومات الأجزاء المراد تفديها في كل زيارة مع كتابة تقرير مصور بذلك ويسلم هذا الكشف للمهندس المختص في مديرية الخدمات المساندة.
- ٢٣- تسليم قسم الصيانة جميع القطع التي تم استبدالها ويتم تحضير تقرير مصور يوضح القطع القديمة والقطع الجديدة التي تم تركيبها وتسليم ذلك لقسم الصيانة.
- ٢٤- يجب تزويـدـ المهندـسـ المـخـصـ بالـوثـاقـ التـىـ تـثـبـتـ صـحةـ الفـحـوصـاتـ وـالـقـيـامـ بـهـاـ فـيـ الـوقـتـ المـنـاسـبـ.
- ٢٥- ويجب تأكـدـ مـنـ توـفـرـ جـمـيعـ الـأـجـهـزـةـ،ـ وـالـأـدـوـاتـ الـلـازـمـةـ لـأـجـراءـ الفـحـصـ مـثـلـ المـلـتـيمـيـترـ وـغـيـرـهـ مـنـ الـأـدـوـاتـ قـبـلـ الـبـدـءـ بـفـحـصـ الـمـوـلـدـ.
- ٢٦- يجب فحـصـ مـوـلـدـ الـكـهـرـيـاءـ الـدـيـزـلـ وـيـجـبـ أـنـ يـكـونـ الـفـحـصـ بـتـشـغـيلـ الـمـوـلـدـ عـلـىـ حـمـلـهـ الـكـاملـ لـغـاـيـةـ سـاعـةـ مـنـ الـزـمـنـ .ـ تـسـلـمـ نـتـائـجـ الـفـحـصـ لـالـمـهـنـدـسـ الـمـخـصـ فـيـ مـديـرـيـةـ الـخـدـمـاتـ الـمسـانـدـةـ



-28

- يجب ان يتم عمل الاختبارات التالية لمولد الكهرباء:-
- 1- الاختبارات الروتينية: وهي اختبارات تشغيلية للمولد لفحص أدائه، وفيها يفحص التشغيل الصحيح لجميع أجهزة التحكم والأجهزة المساعدة،
  - 2- اختبارات الكهرباء: اختبارات تجرى على مولد дизيل كاملاً لإثبات كفاءة المولد الكهربائي وجميع أجزائه، وإثبات الكفاءة عند الأحمال المحددة في الجدول.
  - 3- اختبارات الأداء: تجرى هذه الاختبارات لفحص وإثبات الأداء للمولد الصحيح وتطابقه مع المواصفات
- تسليم نتائج الاختبارات للمهندس المختص في مديرية الخدمات المساعدة

#### خامساً: الغرامات

- 1- في حالة تبليغ الفريق الأول الفريق الثاني بالتعطل العام و/ أو الجزئي لفترة أكثر من 24 ساعة من تاريخ التبليغ، وإذا لم يتمكن الفريق الثاني من اصلاح الجهاز خلال هذه المدة يتم احضار جهاز بديل مماثل أو أفضل من الجهاز المعطل بدون مقابل تقوم بالعمل مؤقتاً ليتمكن الفريق الأول من إنجاز عملهريثما يتم إصلاح الجهاز المعطل وبعكس ذلك تحسب غرامات في انجاز الصيانة بواقع (50) دينار أردني عن كل يوم أو جزء من اليوم يتأخر فيه الفريق الثاني عن إصلاح الجهاز على أن لا تتجاوز الغرامات (15%) من قيمة عقد الصيانة.
- 2- في حال كان هناك أية زيادة في أسعار القطع عن سعر السوق المحلي يحق للوزارة خصم هذه الزيادة من مخصصات الفريق الثاني.
- 3- تحسم الغرامات المنصوص عليها في الاتفاقية من قيمة الفواتير المستحقة عند التسديد او من أية مطالبات للفريق الثاني لدى الفريق الأول وتعتبر ايراداً عاماً للخزينة

#### سادساً: الشروط الخاصة

- 1- تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية جزءاً لا يتجزأ منها وتقرأ معها.
- 2- يحق للفريق الأول إنهاء هذه الاتفاقية في أي وقت يراه مناسباً دون الحاجة إلى الحصول على موافقة الطرف الثاني.
- 3- يحق للفريق الأول إنهاء هذه الاتفاقية فوراً والرجوع على الفريق الثاني بقيمتها وتحمله الأضرار في حال ظهور تلاعب او غش دون الحاجة إلى الحصول على موافقة الطرف الثاني.
- 4- يلتزم الفريق الثاني بعد انتهاء الاتفاقية ومهما كانت مدتها بتسليم الجهاز والخاصع لهذه الاتفاقية صالحاً وعملاً وبحالة جيدة وحسب بنود هذه الاتفاقية.
- 5- مدة سريان هذه الاتفاقية سنة ميلادية واحدة تبدأ من تاريخ التوقيع ويجوز تمديدها باتفاق الفريقين وبينفس الشروط.

#### سابعاً: السريان الزماني للاتفاقية

- 1- تسري هذه الاتفاقية اعتباراً من تاريخ التوقيع ولمدة سنة واحدة وتمدد - عقب انتهائها - باتفاق الفريقين الخطي على ذلك، على أن يتم تسليم الأجهزة والبرامج التشغيلية في نهاية مدتها إلى الفريق الأول سلية وشغاله.

#### ثامناً: أحكام ختامية.

- 1- عناوين المواد في صياغة هذا الاتفاق استخدمت لغايات الترتيب وتبسيط الإشارة دون أن يكون لها مدلول تفسيري لمحتوى هذا الاتفاق، والإشارة إلى أية مادة أو فقرة بعينها بهذا الاتفاق يعني الإشارة لمجموع مواد الاتفاق ذات العلاقة وذلك للتحديد الدقيق للالتزامات المتبادلة.



2- من المفهوم والمتفق عليه بين الفريقين الموقعين على هذه الاتفاقية ان الفريق الأول لا يتحمل أية مسؤولية قانونية بالنسبة لإصابات العمل، بما فيها الوفاة التي قد تحدث للأشخاص العاملين لدى الفريق الثاني في موقع الفريق الأول.

3- يطبق نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022 وتعديلاته والتعليمات الصادرة بموجبه

4- تخضع هذه الاتفاقية (وأى اتفاق لاحق عليها أو مرتبط بها) في تفسيرها وتنفيذها وانقضاؤها للقانون الأردني، وأى نزاع أو خلاف ينشأ بين أي من أطرافها (أو أطراف أي اتفاق لاحق عليها أو مرتبط بها) بشأن أي شرط من شروطها (أو شروط الاتفاق اللاحق المذكور)، يتم حله عن طريق المحاكم الأردنية المختصة، او اللجوء الى التحكيم وفق قانون التحكيم المعمول به وتكون جلساته في مدينة عمان.

إقراراً لما ورد أعلاه وبنية الالتزام قاتلناً قام كل من الفريقين بالتوقيع على هذا الاتفاق وأدخله حيز التنفيذ اعتباراً من التاريخ المدون في صدر هذا الاتفاق.

الفريق الثاني

الفريق الأول

عطوفة أمين عام وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ الدكتور مأمون الدباغي

